

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لتخطيط

استخدامات أراضي الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٨٤ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المنطقة الصناعية

بمحافظة الشرقية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

## قرار:

### ( المادة الاولى )

يُعاد تخصيص مساحة ( ٦ , ١٩ ) فدان من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة، الكائنة ناحية طريق بلبيس / العاشر من رمضان وفقاً للخرائط والإحداثيات المرفقة، لصالح محافظة الشرقية، لاستخدامها فى توسعة المنطقة الصناعية وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ رجب سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ١٣ أبريل سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

